الحديث التحليلي

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| تاريخ المحاضرة: | 4/5/1434هـ | المكان: |  |

طالب: يا شيخ أحسن الله إعراب صحيح البخاري فيه مظان له؟

فيه الكلمات المشكلة من حيث العربية لابن مالك صاحب الألفية اسمه شواهد التوضيح والتصحيح من مشكلات الجامع الصحيح.

طالب: العيني لو تم يا شيخنا لكان..

لا، هو أصلا القطعة اللي اعتمد عليها ما هي كاملة قايله ابن حجر.

وش وقفنا عليه؟

وقفنا عند قول المصنف قال بعض الأئمة والتحقيق في ذلك لما تكلم عن..

شوفوا يا إخوان المراجع شروح البخاري كلها يعني بدون استثناء المطبوعة المخطوط بتكلفكم لكن المطبوعة الأمر الثاني أنه يرجع إلى هذه الشروح في جميع المواضع تكتبون أسماء الكتب والمراجع علشان ما تقول والله أنا..

شرح الخطابي وشرح الكرماني.

طالب: ابن بطال..

ابن بطال قبل الكرماني أربعمائة وكسور ابن بطال وشرح الكرماني وشرح ابن الملقن وشرح البرماوي البرماوي.

وش اسمه يا شيخنا؟

والله إني نسيت اسمه لكنه مطبوع.

طالب: العيني..

إيه العيني ابن حجر إرشاد الساري هذه كلها معروفة ابن رجب.. وش كتبتوا؟ كم عددهن؟

طالب: كتبنا الخطابي..

طالب: .............

لا، وين ستة..؟!

طالب: لا، أكثر من ستة..

أكثر أكثر..

طالب: الخطابي وابن بطال والكرماني وابن الملقن والبرماوي والعيني وابن حجر وابن رجب والقسطلاني إرشاد الساري.

طالب: .............

إيه اللامع الصبيح مطبوع وشرح زكريا الأنصاري زكريا الأنصاري منحة الباري يكفي عشرة.

طالب: عشرة نعم.

عشرة تكفي عشرة والا فيه شروح.

طالب: أحسن الله إليك بالنسبة للمكرر وش نصنع به.. إذا وجدنا نفس مثلا العيني نقل نفس ما قال ابن حجر نتركه؟

لا، ما تتركه العيني ينقل من ابن حجر ينقل من ابن حجر الأصل ابن حجر تنقل من ابن حجر وتقول أضاف العيني كذا أو نقله بحروفه أو استدرك عليه كذا ورد عليه بكذا المناقشة بين العيني وابن حجر تراجعون لها انتقاض الاعتراض لابن حجر انتقاض الاعتراض لابن حجر ومبتكرات اللآلي والدرر.

هشام.. أخوك عبد الله؟ وعمك علي الزبن؟

طالب: .............

عنده كتاب مبتكرات اللآلي والدرر إذا شفته جبه لي منه مستعيره يمكن من ثلاثين سنة يوم يسجل الماجستير مستعيره ولا رجعه بغينا نفطنه بحديث المخزومية تذكرونه عاد بينا وبينه علاقة قوية الشيخ عليه.

طالب: الأحناف بعض الأحناف يجيزون سرقة الكتب العلمية.

إيه لا، هذه تستعير المتاع وتجحده فقطع النبي -صلى الله عليه وسلم- يدها هذا المطابق في الصحيحين وش نبي بالحنفية؟!

انتهينا من هذا بعثت بجوامع الكلم؟

طالب: بقي يا شيخ صفحة تقريبًا.. باب ما يكره من كثرة السؤال وقفنا عند قول الشارح قال بعض الأئمة..

هذا هو هذا اللي عندي.. سم.

"بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب الع المين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين.

قال الشارح رحمه الله تعالى:

قال بعض الأئمة والتحقيق في ذلك أن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين أحدهما أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه من المجتهدين ثانيهما أن يدقَّق النظر أن يدقَّق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بسبب ليس له أثر في الشرع مع وجود وفق العكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردي بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردي مثلا فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه «هلك المتنطعون» أخرجه مسلم وعلى هذا.."

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذا كلام في غاية الأهمية يحتاجه طالب العلم للتعامل مع النصوص للتعامل مع النصوص فالنصوص لا شك أن لها منطوقًا ولها مفهومًا دلالتها في محل النطق ودلالتها لا في محل النطق وهناك المفاهيم القريبة والمفاهيم البعيدة المنطوق ما يختلف لكن المفهوم منه ما يفهم بأول وهلة ومنها ما لا يفهم إلا بالإيغال ومنها ما يعرف بالدلالة الأصلية وما يعرف بالدلالة التبعية والدلالة الأصلية محل الاستدلال بالاتفاق وأما التبعية فمختلف فيها والشاطبي لا يعتبرها ولكنها تختلف من نص إلى آخر فإذا كان في الباب ما هو أوضح منها لم نحتج إليها وإلا فالحاجة داعية إليها فمثال الدلالة الأصلية التي من أجلها سيق الخبر التي من أجلها سيق الخبر حديث عبد الله بن عمرو في المواقيت حديث عبد الله بن عمرو في المواقيت معروف وقت صلاة الصبح.

طالب: .............

وش هو؟

طالب: .............

في صحيح مسلم هذا واضح للدلالة على المواقيت وحديث إمامة جبريل وحديث صلِّ معنا ثلاثة أحاديث أو أربعة كلها واضحة في المواقيت لكن حديث «إنما مثلكم ومثل من قبلكم كمثل من استأجر أجيرًا من أول النهار إلى وقت الظهر بدينار ومن وقت الظهر إلى العصر بدينار ومن العصر إلى المغرب بدينارين فقال أهل الكتاب» معروف اللي أول النهار اليهود ووقت الظهر النصارى وقت الظهر والعصر المسلمين «فاحتج أهل الكتاب فقالوا نحن أكثر عملا وأقل أجرا نحن أكثر عملا وأقل أجرا» استدل به الحنفية على أن وقت صلاة العصر أقصر من وقت صلاة الظهر وبنوا على ذلك أن وقت الظهر يمتد إلى مصير ظل كل شيء مثليه يمتد إلى مصير ظل كل شيء مثليه واضح الاستدلال؟ لكن قريب مثل حديث عبد الله بن عمرو؟

طالب: لا، بعيد!

بعيد؟

طالب: يعني متكلَّف.

يعني يترك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الواضح ووقت صلاة من زوال الشمس إلى مصير ظل كل شيء مثله ووقت صلاة العصر ما لم يحضر وقت صلاة العصر ووقت صلاة العصر إلى غروب الشمس يعني واضح أوضح من هذا فلا يعارَض هذا بهذا لا يمكن معارضة هذا بهذا مع أنه مع أن وقت صلاة الظهر أطول في كل زمان ومكان حتى على القول بانتهائه بمصير ظل كل شيء مثله حتى على حديث عبد الله بن عمرو وقت الظهر فلا دليل فيه أصلا الآن الظهر ثلاث ساعات ونصف في وقتنا هذا.. سهل.. والعصر ساعتين ونص.

طالب: .............

من الأذان إلى الأذان هذا الوقت هو على مصير ظل كل شيء مثله ما هو عاد مثليه يعني يتجه الاستدلال بهذا الحديث على المواقيت؟ ونظيره استدلال بعضهم على قرائة الحائض للقرآن بحديث «افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت» ترى استدلوا به الألباني استدل بهذا على أن الحائض تقرأ القرآن والمراد به من أفعال الحج افعلي من أفعال الحج ما يفعل الحاج يعني ما يختص به الحج.

طالب: على النقيض يا شيخنا كأنه قصر العمرة من التنعيم على من كانت مثل عائشة يعني هو..

الظاهرية ظاهرية محضة.

طالب: .............

تفضل.

طالب: .............

اسأله هو اسأله هو هو اللي يجيب حنا نقول ما هو بصحيح نقول ما فيه دليل ولذلك قلت في الأخير ما يفعله الحاج من أفعال الحج.

أحسن الله إليكم.

"فرأوا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الإجماع وهي نادرة الوقوع جدا فيصرف فيها زمانًا كان صرفه في غيرها أولى ولاسيما إن لزم من ذلك إغفال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه."

نعم بعض الناس مغرم بالغرائب يتتبعها ويفني عمره فيها ويترك الأهم من الأمور الواضحة التي عليها الأدلة من الكتاب والسنة ويتتبع تلك المسائل التي لا دليل عليها أو لا دليل صحيح عليها وهذا نظير ما يفعله بعض طلاب العلم من الإغراب في القراءة أو في التحقيق أو في شيء من هذا تجده يتتبع الأجزاء جزء بيبي جزء الألف دينار جزء كذا يقراهن ويحققهن ويشتغل بهن ولو تسأله عن البخاري ما يعرفه ما يعرفه منه شيء هذا منهج؟ هذا خلل خلل كبير في المنهجية في طلب العلم.

أحسن الله إليكم.

"وأشد من ذلك في كثرة السؤال البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها ومنها ما لا يكون.."

ومثل هذه ومثل هذا البحث عن الأمور الغيبية هو الذي أوقع المبتدعة فيما وقعوا فيه الإيغال في معرفة أسرار أمور لم تكشف لنا في الشرع هذا هو الذي أوقع رؤوس المبتدعة حينما ساروا وراء عقولهم وحادوا عن النصوص لأن العمر لا يستوعب العمر لا يستوعب أن تتبع كل شيء ثم كل شيء يخطر على بالك تبي تحققه ما هو بصحيح عندك نصوص مقيد بكتاب وسنة وبفهم السلف وهدي السلف وما زاد على ذلك ما أنت مكلف فيه قالوا لا، حنا ما يكفينا ما جاء عن السلف لا بد أن نجمع بين ما جاء عنهم وما جاء عن غيرهم اللي يسمونهم الحكماء وهم الفلاسفة ترجموا كتبهم وانساقوا وراءها وأخذت الوقت عن ما جاء عن السلف وانشغلوا بها عن النصوص وهذا لا شك أن هذه عقوبة من الله جل وعلا.

"أحسن الله إليك.

"ومنها ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الأمة إلى أمثال ذلك.."

فيه مسائل لا نتيجة من ورائها ما لها نتائج عملية تفترض وهي ما لها في الواقع شيء.

أحسن الله إليك.

"إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصَّرف.."

الصِّرف.

أحسن الله إليك.

"إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصِّرف والكثيرِ منه.."

والكثيرُ.

أحسن الله إليك.

"والكثيرُ منه لم يثبت فيه شيء فيجب الإيمان به من غير بحث."

طيب ما ذكر في القرآن إلا خمس وعشرين نبي وعدد الأنبياء مائة وأربعة عشر ألف تروح تدور الباقين؟ تبون تروحون تدورون الباقين؟! على أن ابن عربي قال في الفصوص أن خالد بن سنان نبي تبي تروح تجيبه صحيح تتبع شيء ما وراه فائدة آمنا وخلاص انتهى الإشكال آمنا بالله وبما جاء عن الله وآمنا بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر وعلى الإجمال وش تروح تدور بعد بعض الناس لا، يتتبع مثل هذه الأمور.

طالب: أحسن الله إليك ما ورد في خبر خالد بن سنان يثبت شيء منه؟

لا.

أحسن الله إليك.

"وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة وسيأتي مثال ذلك في حديث أبي هريرة رفعه لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله وهو ثامن أحاديث هذا الباب."

لا بد أن يزل الشخص مهما كان من الحيطة والحذر والانتباه وسعة الاطلاع الآن لو كتب العقائد الموجودة مثل كتب شيخ الإسلام أو غيره بقدر ما تختصر وتوضح اللي أمامك تسلم لكن إذا ذهبت يمين ويسار وبحثت عن نظائر وأمثلة.. لا بد أن تقع في شيء من الخلل لماذا؟ لأن هذا ليس من هدي السلف التشقيق في هذا الباب والله يعفو عن الجميع ويسامح حنا نصنع أحيانا مثل هذا من باب التقريب للطلاب لكن يبقى أن الواحد قد لا يحتاط للازم من اللوازم للازم من لوازم الكلام الذي تكلم به واضح الكلام والا ما هو بواضح الذين توسعوا وشققوا وكذا لا بد يقع منهم شيء ما حسبوا له حساب والله المستعان والله يعفو ويسامح.

أحسن الله إليكم.

"وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة وسيأتي مثال ذلك في حديث أبي هريرة رفعه «لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله» فهو ثامن أحاديث هذا الباب وقال بعض الشراح مثال التنطع في السؤال حتى يفضي بالمسؤول إلى الجواب حتى يفتي بالإذن أن يسأل عن السلعة التي توجَد في الأسواق."

يُسأل.

أحسن الله إليك.

"أن يُسأل عن السلعة التي توجَد في الأسواق هل يُكرَه شراؤها ممن هو في يده.."

ممن هي.

أحسن الله إليك عندنا يا شيخ ممن خطأ.

"هل يكره شراؤها منهي في يده."

ممن هي في يده.

أحسن الله إليك.

"هل يكره شراؤها ممن هي في يده من قبل البحث عن مصيرها إليه أو لا فيجيبه بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون فيجيبه بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون من نهب أو غصب ويكون ذلك الوقت قد وقع في شيء من ذلك في الجملة فيحتاج أن يجيبه بالمنع ويقيد ذلك إن ثبت شيء من ذلك حرم وإن تردد كُره أو كان خلاف الأول ولو سكت السائل عن هذا التنطع ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتي على جوابه بالجواز."

هذا هو الأصل.

أحسن الله إليك.

"وإذا تقرر ذلك فمن يرد باب المسائل حتى فاته معرفة حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها فإنه يقل فِهمه وعلمه."

فَهمه.

أحسن الله إليك.

"فإنه يقل فَهمه وعلمه ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها ولاسيما فيما يقل وقوعه أو يندر ولاسيما إن كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة فإنه يُذَم فعله وهو عين الذي كرهه السلف ومن أمعن في البحث عن معاني كتاب الله محافظا على ما جاء في تفسيره عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصَّلوا من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه وعن معاني السنة وما دلت عليه كذلك مقتصرا على ما يصلح للحجة منها فإنه الذي يحمد وينتفع به وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم حتى حدثت الطائفة الثانية فعارضتها الطائفة الأولى فكثر بينهم المراء والجدال وتولدت البغضاء وتسموا خصوما وهم من أهل دين واحد."

يصرحون بهذا يصرحون بأنهم خصوم من أدلتنا كذا ومن أدلة الخصوم كذا موجود تصريح شوف نصب الراية وغيرها يقول من أدلة الخصوم كذا.

طالب: عند الأحناف يكثر يا شيخ..

كثير ولا شك أن قوله في عندما قال ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها ولاسيما فيما يقل وقوعه أو يندر هذا لو لم يكن فيه إلا أنه يعوق عما هو أهم منه عما هو أهم منه وبعض الناس يفضِّل بعض أهل العلم بكثرة كلامه وتفريعه للمسائل ويقول أنه مكث في شرح المتن الفلاني عشرين سنة خمسة عشر سنة والشيخ الفلاني أكبر منه وأجل وما مكث إلا سنة وسنتين ويفضلون هذا على هذا وإذا نظرنا إلى شروح الشيخ ابن باز رحمة الله عليه تجد ثلاثة الأصول بشريط واحد وتجد من دونه بمراحل بعشرة أشرطة مثلا الشيخ ابن عثيمين يشرح بكذا وابن جبرين يشرح بكذا وإذا نظرنا إلى شيوخنا الكبار ما عندهم شيء من هذه التفصيلات ولا التفريعات لا شك أن التفصيل المفيد الذي يبنى على أصول وقواعد لا شك أنه مطلوب لكن إلى حد ما بحيث لا يعوق عما هو أهم منه يعني مثلا بدء الوحي سبعة أحاديث شرحناه بمائة عشرة أشرطة بأربع سنين أو ما أدري كم الترجمة كتاب الإيمان بعشرة دروس ثم ماذا؟ متى تبي تاصل للأبواب المهمة في آخر الكتاب لا شك أنك لن تصل فغيرنا الطريقة وبدينا نقرأ في فتح الباري ونعلق عليه ونجمع بين هذا وهذا ونمشي مشينا بالفعل لكن يبقى أن الطريقة الأولى ما فيها فائدة؟ فيها فوائد عظيمة لكن ما نجحد وأخذنا من كتب أهل العلم ما يمكن أن يستفاد منه ليكون أصل لشرح بقية الكتاب عند طالب العلم منهج لكن لا شك أنه عاق لولا هذه الطريقة لكنا نأخذ نصف الكتاب الآن مثل طريقة الشيوخ سنتين ثلاث أربع بالكثير خمس ينهي البخاري وعلى طريقتنا ولا بمائة سنة فأقول مثل هذه التفريعات لا شك أن فيها فائدة لكنها تعوق عن تحصيل المهمات فخير الأمور أوساطها لا يصير المسألة سلق ما يستفاد منه ولا يصير بهذه الطريقة بحيث يعوق عن تحصيل ما هو أهم منه والعلم ما ينتهي الحافظ ابن رجب رحمه الله في فضل علم السلف على الخلف قال من فضل عالما على آخر بكثرة كلامه فقد أزرى بسلف هذه الأمة كلام مختصر مبارك بكلمة بكلمتين وينتهي المقصود ما يتوسعون ولا يشققون لكن العلم توسع العلم توسع وقواعده وضوابطه وما يحتاج إليه في فهمه أيضا وُسِّع يعني نحتاج لفهم النصوص إلى علم العربية تبي تقول والله كل ما ألف بالعربية بأقرأه علشان أفهم النصوص تبي تقرأ كتب النحو وكتب الصرف وكتب البلاغة وكتب.. العمر ما يكفي لها وحدها ما يكفي متى كم تبي تقرأ المفصل شرح المفصل لابن يعيش عشرة أجزاء وبالحرف الدقيق جدا والصفحة طول ذراع هذا متى يبي يقضي متى يبي يُفهم متى يبي.. أو شروح الكافية أو الألفية أو.. هذه تحتاج إلى عمر مستقل ولا يمكن يحاط بها فأنت أخذتها وسيلة لتفهم الكتاب والسنة فانشغلت بها فصارت غاية وهذا هو عمل المتخصصين في هذا الفن يتخصص لغة عربية ما عنده وقت يلحق على تفسير والا حديث والا فقه والا عقائد والا شيء.. فيؤخذ من هذه العلوم اللي يسمونها علوم الآلة التي يستعان بها على فهم النصوص بقدر لا نهملها ما يجوز إهمالها لأنا لا نستطيع أن نفهم النصوص إلا بها ولا نقتصر على الشيء اليسير الذي لا يبلِّغنا إلى فهم النصوص نأخذ منها القدر الكافي ولا نتوسع فيها.

أحسن الله إليك.

"والواسط هو المعتدل من كل شيء وإلى ذلك يشير قوله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الماضي «فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم» فإن الاختلاف يجر إلى عدم الانقياد وهذا كله من حيث تقسيم من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم وأما العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع الكلام في أيهما أولى والإنصاف أن يقال كل ما زاد على ما هو في حق المكلف فرض عين فالناس فيه على قسمين من وجد في نفسه من وجد في نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله بذلك أولى من إعراضه ع نه وتشاغله بالعبادة بما فيه من النفع المتعدي ومن وجد في نفسه قصورا فإقباله على العبادة أولى لعسر اجتماع الأمرين فإن الأولى لو ترك.."

فإن الأول.

أحسن الله إليك.

"فإن الأول لو ترك العلم لأوشك أن يضيع بعض الأحكام بإعراضه والثاني.."

حتى الأول صاحب الفهم وصاحب الدقة في التعامل مع النصوص هو لو وازن بين الاهتمام بهذه التدقيقات والتحقيقات وبين حفظ أكبر قدر من النصوص ما يمكن يجمع يقول بأقرأ شروح البخاري وبأحفظ جامع الأصول ما تجي ما يمكن فالمسألة تسديد ومقاربة يوازن بين النصوص التي هي الأصل وعليها المعوَّل وبين ما يعين على فهمها ولكن التوفيق في مثل هذا نادر يعني كل إنسان له مشرب أحد ينساق وراء كلام الشراح وفهم كلامهم وهو مستفيد على كل حال لأنه يتولد لديه ملكة يستطيع أن يشرح بها أي حديث يواجهه ولو لم يشرح قبل يتولد لديه ملكة واحد يقول لا، ما ني أنساق وراء كلام البشر من الشراح وغيرهم أبحفظ أكبر قدر ممكن من الأصول لأنها هي الأصل وهذا له وجه وهذا له وجه لكن الموفق من يجمع بين الأمرين بحيث لا يطغى هذا على هذا ولا هذا على ذاك.

أحسن الله إليك.

"فإن الأول لو ترك العلم لأوشك أن يضيع بعض الأحكام بإعراضه والثاني لو أقبل على العلم وترك العبادة فاته الأمران لعدم حصول الأول له وإعراضه به عن الثاني والله الموفق."

ترى الكلام ذا اللي قرأناه مهم جدا لطالب العلم.

أحسن الله إليك.

"ثم المذكور في الباب تسعة أحاديث بعضها يتعلق بكثرة المسائل وبعضها يتعلق بتكليف ما لا يعني السائل وبعضها بسبب نزول الآية الحديث الأول وهو يتعلق بالقسم الثاني وكذا الحديث الثاني والخامس قوله حدثنا سعيد هو ابن أبي أيوب كذا وقع في وجهين آخرين عند الإسماعيلي وأبو نعيم وهو الخزاعي المصري يُكنى أبا يكنى أبا يحيى واسم.."

وش المصدر؟

طالب: .............

وش المصدر؟ علشان تعرف الفعل.

طالب: .............

يكنى كنية والا تكنية؟

طالب: .............

وكنية وكتب الكنى كلها مبنية على التخفيف.

"وهو الخزاعي المصري يكنى أبا يحيى واسم أبي أيوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف وآخره مهملة كان سعيد ثقة ثبتًا وقال ابن يونس كان فقيها ونقل عن ابن وهب أنه قال فيه كان فهْما.."

أو فهِما..؟

هو إن وصفته بالمصدر جاز مثل ما تقول عدْل والفاعل صيغة مبالغة فعِل.

أحسن الله إليك.

"كان فهْما قلت وروايته عن عقيل وهو ابن خالد تدخل في رواية الأقران فإنه من طبقته قد أخرج مسلم هذا الحديث من رواية معمر ويونس وابن عيينة وإبراهيم بن سعد كلهم عن ابن شهاب وساقه على لفظ إبراهيم وساقه على لفظ إبراهيم وساقه على لفظ إبراهيم بن سعد ثم ابن عيينة قوله عن أبيه في رواية يونس أنه سمع سعدا قوله إن أعظم المسلمين جرما زاد في رواية مسلم إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما قال الطيبي فيه من المبالغة أنه جعله عظيما ثم فسره بقوله جرما ليدل على أنه نفسه جرم قال وقوله في المسلمين أي في حقهم قوله عن شيء في رواية سفيان أمر قوله لم يحرَّم زاد مسلم على الناس وله في رواية إبراهيم وله في رواية إبراهيم بن سعد لم يحرَّم على المسلمين وله في رواية معمر رجل سأل عن شيء ونقَر عنه."

نقَّر.. بحث عنه بحث شديد.

"وهو بفتح النون وتشديد القاف بعدها راء بالغ في البحث عنه والاستقصاء قوله فحرِّم بضم أوله وتشديد الراء وزاد مسلم عليهم وله من رواية سفيان على الناس وأخرج البزار من وجه آخر عن سعد بن أبي وقاص قال كان الناس يتساءلون عن الشيء من الأمر فيسألون النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو حلال فلا يزالون يسألونه عنه حتى يحرم عليهم قال ابن بطال عن المهلَّب."

مثل تضييق اليهود على أنفسهم بالنسبة للبقرة يعني لو جاؤوا بأدنى بقرة مما ينطلق عليه الاسم وذبحوها كفاهم لكن كرروا الأسئلة حتى ضيق عليهم حتى قيل إنه ما وجد بهذه الأوصاف إلا واحدة عند عجوز طلبت فيها وزنها ذهبا وإلا لكان الأمر سهل.

أحسن الله إليك.

"قال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في أن الله يفعل شيئا من أجل شيء وليس كذلك بل هو على كل شيء قدير فهو فاعل السبب والمسبَّب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فعِظَم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره أهل السنة لا ينكرون إن كان التعليل وإنما ينكرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون المقدِّر الشيء الفلاني تتعلق به الحرمة إن سئل عنه فقد سبق القضاء لسؤاله بذلك لا أن السؤال علة للتحريم وقال ابن التين قيل.."

فقد سبق القضاء..

"فقد سبق القضاء لسؤاله بذلك لا أن السؤال علة للتحريم."

لا، عندنا غير فقد سبق القضاء لا أن السؤال علة التحريم.

فقد سبق القضاء لسؤاله بذلك.

فقد سبق القضاء بذلك لا أن السؤال علة التحريم يعني التعليل لا شك أنه معتبَر عند أهل السنة والجماعة لا أنه موجِب أن العلة موجبة التعليل والتسبيب لا أنها موجبة تقتضي بذاتها كما يقول المعتزلة ولا أنها ملغاة كما يقول الأشعرية أهل السنة وسط في هذا.

أحسن الله إليك.

"وقال ابن التين قيل الجرم اللاحق به إلحاق المسلمين قيل الجرم اللاحق به إلحاق المسلمين المضرة لسؤاله وهي منعهم التصرف فيما كان حلالا قبل مسألته وقال عياض المراد بالجرم هنا الحدث على المسلمين لا الذي هو بمعنى الإثم المعاقَب عليه لأن السؤال كان مباحا ولهذا قال سلوني وتعقبه النووي."

هو أصل السؤال مباح {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ} [سورة النحل:43] بل مأمور به التعلم والتفقه وقد يتوقف على السؤال عن عما يخفى ابن عباس لما سئل عن إدراكه هذا العلم بماذا قال بقلب عقول ولسان سؤول لكن الإشكال فيما وراء ذلك من الأسئلة التي توقع السائل أو غير السائل في حرج.

أحسن الله إليك.

"وتعقبه النووي فقال هذا الجواب ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي والتيمي وغيرهما أن المراد بالجرم الإثم والذنب وحملوه على من سأل تكلفا وتعنتا من سأل تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة له به إليه وسبب تخصيصه ثبوت الأمر بالسؤال عما يحتاج إليه لقوله تعالى {فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ} [سورة النحل:43] فمن سأل عن نازلة وقعت له لضرورته إليها فهو معذور فلا إثم عليه ولا عتب فكل فكل فكل من الأمر بالسؤال والزجر عنه والزجر عنه مخصوص بجهته مخصوص بجهة غير الأخرى قال ويؤخذ منه."

يعني الأمر له محمل والنهي له محمل.

أحسن الله إليك.

"قال ويؤخذ منه أن من عمل شيئا أضر به غيره كان آثما وسبك منه الكرماني سؤالا وجوابا فقال السؤال ليس بجريمة."

نعم الآن بعض طلاب العلم ممن يتصدى للخطابة أو للدعوة أو غريهما قد يجرؤ فيقول كلاما يجرؤ فيقول كلاما يترتب عليه تضييق على غيره من الدعاة تسن أنظمة بحيث يمنع أشياء كانت متاحة بسبب كلامه فيتعدى ضرره مثل هذا يقال له لا، لكن إذا كان ضرره خاصا به ويقول أنا أريد أن أرتكب العزيمة مهما كلفتني ولا يتعدى إلى غيرها هذا شأنه وقد يمدح بذلك لكن إذا كان الضرر المترتب على فعله يتعداه إلى غيره ويضيق على غيره من طلاب العلم من الخطباء من الدعاة من المعلمين أو يسن أنظمة تمنع أشياء الناس بحاجة إليها فمثل هذا لا يجوز أن يتصرف لأنه ليس خاصا به يكون سببا لمنع غيره فيدخل في هذا وإن كان الفعل في الأصل مباح بل قد يكون مطلوب لكن آثاره المترتبة عليه أعظم منه فمثل هذا لا يقدم عليه إلا بعد دراسة وعناية ودراسة للآثار المترتبة عليه ثم إذا منع من شيء طالب علم فعل فعل ومُنع من شيء لا يخلو إما أن يكون هذا الشيء الذي منع منه فرض عين أو فرض كفاية فرض عين لا يمتنع لا يجوز له.. منع من الصلاة مثلا أو منع مما أوجب الله عليه بعينة هذا لا يجوز له أن يمتنع لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالد لكن منع من فرض كفاية يعني إن قام به هو وإلا قام به غيره فيلزمه أن يمتنع يلزمه أن يمتنع.

أحسن الله إليك.

وسبق منه الكرماني سؤالا وجوابا فقال السؤال ليس بجريمة ولئن كانت فليس بكبيرة ولئن كانت فليس بأكبر الكبائر وجوابه أن السؤال عن الشيء بحيث يصير سببا لتحريم شيء مباح هو أعظم الجرم لأنه صار سببا لتضييق الأمر على جميع المكلفين فالقتل مثلا كبيرة ولكن مضرته راجعة إلى المقتول وحده أو إلى منه بسبيل أو بخلاف صورة المسألة فضررها عام للجميع وتلقى هذا وتلقى هذا الأخير من الطيبي استدلالا وتمثيلا وينبغي أن يضاف إليه أن السؤال المذكور إنما صار كذلك بعد ثبوت النهي عنه فالإقدام عليه حرام فيترتب عليه الإثم فيترتب عليه الإثم ويتعدى ضرره بعظم الإثم والله أعلم ويؤيد ما ذهب إليه الجماعة من تأويل الحديث المذكور ما أخرجه الطبري من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة أنه -صلى الله عليه وسلم- قال لمن سأله عن الحج أفي كل عام؟ «لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ثم تركتم لضللتم» وله من طريق أبي عياض عن أبي هريرة «ولو تركتموه لكفرتم» بسند حسن عن أبي أمامة مثله وأصله في مسلم عن أبي هريرة بدون زيادة وإطلاق الكفر إما على من جحد الوجوب فهو عل ظاهره وإما على من ترك الإقرار فهو على سبيل الزجر والتغليظ ويستفاد منه عظم الذنب بحيث يجوز السبب في وقوعه بأنه وقع في أعظم الذنوب ويستفاد منه عظم الذنب بحيث يجوز وصف من كان السبب في وقوعه بأنه وقع في أعظم الذنوب."

صح.

طالب: .............

وإطلاق الكفر..

طالب: .............

فهو على ظاهره وإما على من ترك الإقرار..

وين وين؟ أنا انشغلت بالكرماني.

بعده يا شيخ بسند عن أبي أمامة مثله وأصله..

وأصله في مسلم عن أبي هريرة بدون الزيادة.

نعم وإطلاق الكفر على من جحد الوجوب فهو على ظاهره وإما على من ترك الإقرار فهو على سبيل الزجر..

لا لا، وإما من ترك مع الإقرار..

أحسن الله إليك.

هذه اللي مصححة على الأنصارية وبولاق.

نعم.. دار السلام..

"وإطلاق الكفر إما على من جحد الوجوب فهو على ظاهره وإما على من ترك مع الإقرار فهو على سبيل الزجر والتغليظ ويستفاد منه عظم الذنب بحيث يجوز وصف من كان السبب في وقوعه بأنه وقع في أعظم الذنوب كما تقدم تقريره والله أعلم وفي الحديث أن الأصل في الأشياء الإباحة حتىيرد الشرع بخلاف ذلك الحديث الثاني قوله حدثنا إسحاق هو ابن منصور لقوله حدثنا عفان وإسحاق بن راهوي إنما يقول أنا.."

أخبرنا.. لا يكاد يقول حدثنا ويستدلون به على تعيين المهمل يستدلون باختلاف الصيغة ولذلك قال أخبرنا فهو ابن راهويه وإذا قال حدثنا فليس ابن راهويه لأنها لا يكاد يقول إلا أخبرنا.

أحسن الله إليك.

"وإسحاق بن راهويه إنما يقول أخبرنا ولأن أبا نعيم أخرجه من طريق أبي خيثمة عن عفان ولو كان في مسند إسحاق لما عدل عنه قوله اتخذ حجرة بالراء للأكثر وللمستملي بالزاي وهما بمعنى قوله من صنيعكم.."

الحجرة ما يحجر والحجزة ما يحجز كلاهما واحد.

أحسن الله إليك.

"قوله من صنيعكم في رواية السرخسي صنعكم بضم أوله وسكون النون وهما بمعنى وقد تقدم بعض من شرح هذا الحديث في الذي.."

بعضٌ.

أحسن الله إليك.

"وقد تقدم بعضٌ من شرَح هذا.."

من شرْح.

أحسن الله إليك.

"وقد تقدم بعضٌ من شرْح هذا الحديث الذي قبل باب إيجاب التكبير فذكر أبواب صفة الصلاة وساقه هناك عن عبد الأعلى عن عن عن وهيب وتقدمت سائر فوائده في شرح حديث عائشة في معناه في باب ترك قيام الليل من أبواب التهجد ولله الحمد والذي يتعلق بهذه الترجمة من هذا الحديث ما يفهم من إنكاره -صلى الله عليه وسلم- ما صنعوا من تكلف ما لم يأذن لهم فيه من التجميع في المسجد في صلاة الليل الحديث الثالث وهو يتعلق بالقسم الأول."

الحديث هذا مذكور عندكم في الأحاديث المختارة..

سئل عن أشياء..

لا، الحديث الثاني الحديث الثاني.. اتخذ حجرة..

لا، ليس موجود يا شيخ..

طيب.. الحديث الثاني اللي شرحه إجمالا اللي تقدم يعني ما هو من الأحاديث المختارة؟!

الحديث الثاني يا شيخ تقصد إن من أعظم المسلمين جرما.

لا، الحديث الثاني هذا الأول الحديث الثاني حديث زيد بن ثابت أن النبي -عليه الصلاة والسلام- اتخذ حجرة.

لا، ليس..

إيه بس.

أحسن الله إليك.

"الحديث الثالث يتعلق بالقسم الأول وكذا الرابع والثامن والتاسع حديث أبي موسى قال سئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن أشياء كرهها فلما أكثروا عليه المسألة غضب."

القسم الأول ما يتعلق بكثرة المسائل والثاني يتعلق بتكليف ما.. السائل أو بتكلف والثالث اللي هو بسبب نزول الآية.

أحسن الله إليك.

"حديث أبي موسى قال سئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن أشياء كرهها فلما أكثروا عليه المسألة غضب عَرُف من هذه المسألة.."

عُرِف.. إيش لحظة.. نعم عُرِف..

أحسن الله إليك.

"عُرِف من هذه الأسئلة ما تقدم في تفسير المائدة في بيان المسائل المرادة في قوله تعالى {لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ} [سورة المائدة:101] ومنها سؤال من سأل أين ناقتي؟ وسؤال من سأل عن البحيرة والسائبة وسؤال من سأل عن وقت الساعة وسؤال من سأل عن الحج أيجب كل أيجب كل عام وسؤال من سأل من يحوِّل الصفاء.."

أن أن..

أحسن الله إليك.

"وسؤال من سأل أن يحوِّل الصفا ذهبا وقد وقع في حديث أنس من رواية هشام وغيره عن قتادة عنه في الدعوات وفي الفتن سألوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى أحفوه بالمسألة ومعنى أحفوه وهو بالمهملة والفاء أكثروا عليه حتى جعلوا كالحافي يقال أحفاه في السؤال إذا ألح عليه قوله وقال سلوني في حديث أنس المذكور فصعد على المنبر فقال «لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم» وفي رواية سعيد بن بشير عن قتادة عند أبي حاتم فخرج ذات يوم حتى صعد المنبر وبين في رواية الزهري المذكورة في هذا الباب وقت وقوع ذلك وأنه بعد أن صلى الظهر ولفظه خرج حين زاغت المشس فصلى الظهر فلما.. قوله وقال سلوني في حديث أنس المذكور فصعد المنبر فقال «لا تسألوني عن شيء إلى بينته لكم» في رواية سعيد بن بشير عن قتادة عند أبي حاتم فخرج ذات يوم حتى صعد المنبر وبيَّن في رواية الزهري المذكورة في هذا الباب وقت وقوع ذلك وأنه بعد أن صلى الظهر ولفظه خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلَّم قام على المنبر فذكر الساعة ثم قال «من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه» فذكر نحوه قوله فقام رجل فقال يا رسول الله من أَبِيْ بُيِّن في حديث أنس من رواية الزهري اسمه وفي رواية قتادة سبب سؤاله قال فقام رجل كان إذا لاح أي خاصم دُعي إلى غير أبيه وذكرت اسم السائل الثاني وأنه سعد وأني نقلته من ترجمة سهيل بن أبي صالح من تمهيد ابن عبد البر وزاد في رواية الزهري الآتية بعد حديثين فقام إليه رجل فقال أين مدخلي يا رسول الله قال «النار» ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق كأنهم أبهموه عمدا للستر عليه."

ولا يترتب على ذكره فائدة لا يترتب على ذكره فائدة.

أحسن الله إليك.

وللطبراني من حديث أبي فراس الأسلمي نحوه وزاد وسأله رجل في الجنة أنا؟ قال «في الجنة» ولم أقف على اسم هذا الآخر.

طالب: فيه يا شيخ هنا كلام للشيخ ابن باز الله يرحمه يقول لعله كان منافقا الذي قال مَن أبي.

إيه ما يبعد لو كان مسلم ومؤمن إيمان حقيقي ما صار في النار لأن النار مأوى الكفار والمنافقين وقد يكون مسلما فيدخل النار بذنب ويعذب بسببه ثم يخرج منها لكنه قال في النار يعني حكم جازم هذا.

نفع الله بكم.

"ولم أقف على اسم هذا الآخر ونقل ابن عبد البر عن رواية مسلم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال في خطبته «لا يسألني أحد عن شيء إلا أخبرته ولو سألني عن أبيه» فقام عبد الله بن حذافة وذكر فيه عتاب أمه له و جوابه وذكر فيه فقام رجل فسأله عن الحج فذكر وفيه فقام سعد مولى شيبة فقال من أنا يا رسول الله؟ قال «أنت سعد بن سالم مولى شيبة» وفيه فقام رجل من بني أسد فقال أين أنا؟ قال «في النار» فذكر قصة عمر قال فنزلت {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ} [سورة المائدة:101] الآية ونهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن قيل وقال وكثرة السؤال بهذه الزيادة يتضح أن هذه القصة سبب نزول {لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ} [سورة المائدة:101] فإن المساءة في حق هذا جاءت صريحة بخلافها في حق عبد الله بن حذافة فإنها بطريق الجواز أي لو قدر أنه في نفس الأمر لم يكن لأبيه فبين أباه الحقيقي فإن المساءة في حق هذا جاءت صريحة بخلافها في حق عبد الله بن حذافة فإنها بطريق الجواز أي لو قدر أنه في نفس الأمر لم يكن لأبيه فبيَّن أباه الحقيقي لافتضحت أمه كما صرحت.."

ولذلك عاتبته مع أنها ضامنة من نفسها المرأة تضمن لكن الأب لا يضمن الأب لا يقطع لا يقطع والأم تقطع لأنها هي صاحبة الشأن وهي اللي ترعى الحمل من أوله إلى آخره من وضعه إلى ولادته لكن الأب يضعه وينصرف الله المستعان.

أحسن الله إليك.

"كما صرحت كما صرحت بذلك أمه حين كما صرحت بذلك أمه حين عاتبته على هذا السؤال كما تقدم في كتاب الفتن قوله فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من الغضب بُيِّن في حديث أنس أن الصحابة كلهم فهموا ذلك أن الصحابة كلَّهم فهموا ذلك ففي رواية هشام فإذا كل رجل لافًّا رأسه في ثوبه يبكي وزاد في رواية سعيد بن بُشير وظنوا أن ذلك بين يدي.."

بَشير بَشير..

أحسن الله إليك.

"وزاد في رواية سعيد بن بشير وظنوا أن ذلك بين يدي أمر قد حضر وفي رواية موسى بن أنس الماضية في تفسير المائدة فغطوا رؤوسهم لهم حنين زاد مسلم من هذا الوجه فما أتي على أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم كان أشد منه قوله فقال إنا نتوب إلى الله عز وجل زاد في رواية الزهري فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا وفي رواية قتادة من الزيادة نعوذ بالله من شر الفتن وفي مرسل السدي وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه القصة فقام إليه عمر فقبَّل رجله وقال رضينا بالله ربا فذكر مثله وزاد وبالقرآن إماما فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفي هذا الحديث غير ما يتعلق بالترجمة وفي هذا الحديث غير ما تعلق بالترجمة مراقبة الصحابة أحوال النبي -صلى الله عليه وسلم- وشدة إشفاقهم إذا غضب خشية.."

تقبيل الرجل ما ثبت فيه حديث وأما تقبيل اليد ففيه ثلاثة أحاديث صحيحة لكن مشاه ابن حجر ما علق عليه وهو على قاعدته مقبول يعني صحيح أو حسن.

طالب: يا شيخ له شاهد في السنن ما يعتضد تقبيل الرجل.

اليهود؟

طالب: نعم.

ضعيفة جدا شديد الضعف.

أحسن الله إليك.

"وفي هذا الحديث غير ما يتعلق بالترجمة مراقبة الصحابة أحوال النبي -صلى الله عليه وسلم- وشدة إشفاقهم إذا غضب خشية أن يكون لأمر يعم فيعمهم وإدلال عمر وإدلال عمر عليه وجواز.."

لمنزلته منه.

أحسن الله إليك.

"وجواز تقبيل رجل الرجل وجواز الغضب في الموعظة وبروك الطالب بين يدي من يستفيد منه وكذا التابع بين يدي المتبوع إذا سأله في حاجة ومشروعية ومشروعية التعوذ من الفتن عند وجود شيء قد عند وجود شيء قد يظهر منه قرينة وقوعها واستعمال المزاوجة في الدعاء في قوله اعف عفا الله عنك وإلا فالنبي -صلى الله عليه وسلم- معفو عنه وإلا فالنبي -صلى الله عليه وسلم- معفو عنه قبل ذلك قال ابن عبد البر سئل مالك عن معنى النهي عن كثرة السؤال فقال ما أدري أنهي عن الذي أنتم فيه من السؤال عن النوازل أو عن مسألة الناس المال قال ابن عبد البر الظاهر الأول وأما الثاني فلا معنى للتفرقة بين كثرته وقلته لا حيث يجوز ولا حيث لا يجوز قال وقيل كانوا يسألون عن الشيء ويلحون فيه إلى أن يحرم قال وأكثر العلماء على أن المراد كثرة على أن المراد كثرة السؤال عن النوازل والأغلوطات والتوليدات كذا كذا قال قد تقدم الإلمام بشيء من ذلك في كتاب العلم الحديث الرابع.."

قف على هذا.

طالب: .............

يكون للثالث يكون من الثالث..

طالب: شيخنا أحسن الله إليك تقبيل الرِّجل قد نقول إنه يعني ظاهر كلام الحافظ أنه يصحح..

بس يغفل حصل منه غفلة في بعض الأحيان.

طالب: أحسن الله إليك.